

Distr.: General
20 March 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ١١٨ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/63/346/Add.6). ويضم التقرير الميزانيات المنقحة المقترحة وما نجم عنها من احتياجات إضافية من الموارد للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ لأربع بعثات سياسية خاصة، هي ممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة لصندوق التنمية للعراق، ولجنة التحقيق الدولية المستقلة، ومكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال، وبعثة الأمم المتحدة في نيبال. كما يورد تقرير الأمين العام السرد الوصفي المنقح والإطار المنطقي لميزانية المبعوث الخاص للأمين العام لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤). واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقرير، بممثلين عن الأمين العام، قدّموا معلومات وإيضاحات إضافية.

٢ - يشير الأمين العام في تقريره إلى أنه بمراعاة المبالغ التي خصصت بالفعل على النحو الوارد في قرارات الجمعية العامة ٢٣٨/٦٢ و ٢٤٥/٦٢ و ٢٦٣/٦٣، وكذلك النفقات



الفعلية المتكبدة في عام ٢٠٠٨، ستنشأ احتياجات إضافية يقدر صافيها بنحو ٦٠٠ ٥٠١ ١٥ دولار فيما يتصل بالبعثات السياسية الخاصة الأربع في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وفقاً للإجراء المنصوص عليه في الفقرة ١١ من المرفق الأول لقرار الجمعية العامة ٤١/٢١٣. أما الاحتياجات الإضافية المقدرة بنحو ٢٠٠ ٥٢٣ ٢ دولار في إطار الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، فيقابلها مبلغ مماثل في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

ثانياً - ممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة لصندوق التنمية للعراق

٣ - يشير التقرير إلى تمديد مجلس الأمن، بموجب قراره ١٨٥٩ (٢٠٠٨)، ولاية المجلس الدولي للمشورة والمراقبة لصندوق التنمية للعراق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ويشير الأمين العام إلى أن احتياجات مجلس المشورة من الموارد للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ تقدر بنحو ٣٦ ٧٠٠ دولار، وأن جهوداً سُبِّدَ من أجل تلبية تلك الاحتياجات من الأرصدة الحرة لعام ٢٠٠٨. وبناءً على ذلك، لم يقترح الأمين العام أية احتياجات إضافية لمجلس المشورة.

ثالثاً - لجنة التحقيق الدولية المستقلة

٤ - أنشأ مجلس الأمن، بموجب قراره ١٥٩٥ (٢٠٠٥)، لجنة تحقيق دولية مستقلة للتحقيق في اغتيال رئيس الوزراء اللبناني الأسبق رفيق الحريري في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥. كما أنشأ المجلس محكمة خاصة للبنان، بموجب قراره ١٧٥٧ (٢٠٠٧)، كان من المنتظر أن تبدأ عملها قبل انتهاء ولاية لجنة التحقيق في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وطلب رئيس لجنة التحقيق، في تقريره المقدم إلى مجلس الأمن في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ (S/2008/752)، تمديد ولاية اللجنة لمدة شهرين، حتى لا تكون هناك فجوة بين انتهاء ولايتها وبدء عمل المحكمة الخاصة. وفي وقت لاحق، مدد مجلس الأمن ولاية لجنة التحقيق حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩، وذلك بموجب قراره ١٨٥٢ (٢٠٠٨).

٥ - واقترح الأمين العام، في تقريره الثالث المقدم إلى مجلس الأمن (S/2008/734)، فترة انتقالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩ من أجل كفالة انتقال سلس من لجنة التحقيق إلى مكتب المدعي العام للمحكمة الخاصة. وخلال شهري كانون

الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠٠٩، نقلت لجنة التحقيق فريق الانتقال التابع لها، المؤلف من ١٢ موظفاً، من بيروت إلى لاهاي. وأبلغت اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، بأن مهام موظفي لجنة التحقيق الاثني عشر الذين نقلوا إلى لاهاي تشمل ما يلي:

(أ) المهام القانونية: كفاءة وجود اتفاقات مناسبة بين المحكمة الخاصة والكيانات الخارجية من أجل السماح باستمرار عمل المحكمة دون انقطاع بعد انتهاء ولاية لجنة التحقيق؛

(ب) مهام التحقيق: الإعداد لنقل الملفات والمواد المتعلقة بالأدلة الجنائية إلى المحكمة الخاصة. وأرسل كذلك موظفون إلى لاهاي من أجل العمل على مشاريع معينة خاصة بالتحقيقات تتطلب بيئة أكثر أمناً من تلك المتاحة في بيروت، في مجال تحليل الاتصالات على سبيل المثال؛

(ج) مهام الدعم: كفاءة التجهيز السليم لمعدات تكنولوجيا المعلومات حتى يتسنى نقل موجودات لجنة التحقيق بسهولة إلى مكان عمل المحكمة الخاصة في لاهاي.

٦ - ووفقاً للأمين العام، فإن مجموع الاحتياجات من الموارد المقدر بمبلغ ١٠ ٠٥٦ ٠٠٠ دولار سيعطي تكاليف شهري التمديد لولاية لجنة التحقيق بموجب قرار مجلس الأمن (٢٠٠ ٣٧٧ ٦ دولار)، وتكاليف الأشهر الأربعة التي تمثل فترة التصفية (٨٠٠ ٦٧٨ ٣ دولار). ومع الأخذ في الحسبان مجموع الاعتمادات المخصصة للبعثة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، يقدر الأمين العام وجود رصيد متاح بقيمة ٣٠٠ ٩٩٩ ٥ دولار في إطار الاعتمادات المخصصة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وبناءً على ذلك، فإن صافي الاحتياجات الإضافية للجنة التحقيق لعام ٢٠٠٩ سيبلغ ٤ ٠٥٦ ٧٠٠ دولار.

٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن النفقات التشغيلية المتوقعة لفترة تصفية لجنة التحقيق من ١ آذار/مارس إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ تبلغ ١,٩ مليون دولار، مما يعكس زيادة قدرها نصف مليون دولار عن الاحتياجات ذات الصلة للفترة الانتقالية. وفي إطار التكاليف التشغيلية، ستزيد النفقات المتوقعة تحت بند المرافق والهياكل الأساسية من ٠,٢ مليون دولار خلال الفترة الانتقالية (١ كانون الثاني/يناير إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩) إلى ١,٤ مليون دولار خلال فترة التصفية. وأبلغت اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، بعدم وجود مكتب خاص بلجنة التحقيق في لاهاي حيث جرى استيعابه في مكتب المدعي العام للمحكمة الخاصة للبنان في ١ آذار/مارس ٢٠٠٩. كما أبلغت اللجنة الاستشارية برصد اعتماد قدره ٨٠٠ ٠٠٠ دولار تحت بند المرافق والهياكل الأساسية لتكاليف الإيجار الخاصة بفندق مونتيفردي في بيروت خلال فترة التصفية ومدتها أربعة أشهر (٢٠٠ ٠٠٠ دولار

شهرياً). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن حكومة لبنان تحملت جزءاً من تكاليف الإيجار الخاصة بالفندق حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩. ومن غير الواضح للجنة الاستشارية الأساس الذي استند إليه في إدراج تكاليف الإيجار الخاصة بفندق مونتيفردي في الميزانية المقترحة لفترة التصفية. وتطلب اللجنة إلى الأمين العام توضيح هذه المسألة للجمعية العامة.

٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن لجنة التحقيق ستواصل استئجار مركبات خلال فترة التصفية، بما في ذلك اثنتا عشرة مركبة في آذار/مارس، وثلاث مركبات مصفحة لخمسة أيام، وشاحنة لعشرين يوماً، ورافعة لخمسة عشر يوماً. وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية عن استئجار أسطول المركبات المقترح خلال فترة التصفية، وأبلغت بوجود حاجة إلى شاحنة ورافعة من أجل رفع المعدات واللوازم وشحنها، وإصلاح الأماكن المستخدمة، إلى غير ذلك، بينما ستستخدم المركبات المصفحة في تلبية الاحتياجات المتوقعة لزيارات الشخصيات الرفيعة المستوى إلى لبنان أثناء فترة التصفية. ولكن اللجنة الاستشارية أبلغت بأنه لن يُضطلع بأية مهام فنية خلال فترة التصفية. وتوصي اللجنة الاستشارية بأنه عوضاً عن استئجار مركبات مصفحة خلال فترة التصفية، فلتستفد لجنة التحقيق من المركبات المتاحة بالفعل للأمم المتحدة في منطقة العمليات.

٩ - وفيما يتعلق بالاحتياجات من الموظفين، تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٩، سيُخفّض تدريجياً الملاك الوظيفي المعتمد المؤلف من ٢٥٣ موظفاً لعام ٢٠٠٨ إلى ٣٤ موظفاً في حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وأن الموظفين المتبقين ستنتهي مدة خدمتهم بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية بشأن استيعاب موظفي لجنة التحقيق في المحكمة الخاصة للبنان، وأبلغت بعدم وجود ترتيبات خاصة لنقل موظفين إلى المحكمة الخاصة. فقد أُعلن عن جميع الوظائف التابعة لمكتب المدعي العام، وكانت عملية الاختيار تنافسية وشملت تقديم الطلبات وإعداد قوائم مختصرة ومقابلات قائمة على تقييم الكفاءات، وفقاً للإجراءات/المبادئ التوجيهية الموحدة لمكتب إدارة الموارد البشرية. وبلغ مجموع موظفي لجنة التحقيق المختارين لشغل وظائف في المحكمة الخاصة للبنان ٢٨ موظفاً، وذلك بتاريخ ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٩.

١٠ - ونظراً لصغر حجم البعثة، ترى اللجنة الاستشارية أنه بالإمكان التعجيل بإنهاء فترة تصفية لجنة التحقيق. كما تتوقع أن تُجرى مفاوضات مع حكومة لبنان بهدف استمرار ترتيباتها مع لجنة التحقيق فيما يخص الإيجار في فندق مونتيفردي خلال فترة تصفية البعثة. كما يتعين بذل الجهود من أجل خفض الاحتياجات المقدرة للتكاليف

التشغيلية المتعلقة بفترة التصفية. وينبغي أن ترد الوفورات الناجمة عن ذلك في تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

١١ - وبالنظر إلى ملاحظات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ٨ أعلاه بشأن استئجار مركبات مصفحة، فإنها توصي بخفض قيمته ٢٢ ٥٠٠ دولار في صافي الاحتياجات الإضافية المقترحة للبعثة والبالغ ٧٠٠ ٥٦٤ ٤ دولار.

رابعا - مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال

١٢ - طلب مجلس الأمن، في قراره ١٨١٤ (٢٠٠٨)، إلى الأمين العام أن يضع الترتيبات الأمنية اللازمة لنقل مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال من نيروبي إلى مقديشو. ويشير الأمين العام في تقريره إلى أنه، بعد إجراء تقييم شامل للحالة الأمنية في الصومال، في نهاية عام ٢٠٠٨، تبين أنه لا يمكن المضي في عملية نقل المكتب السياسي وفريق الأمم المتحدة القطري إلى الصومال، نظرا لعدم بلوغ أي من عوامل تخفيف حدة التهديدات الأمنية مستوى مقبولاً. ولا يمكن في الظروف الراهنة المضي في نقل المكتب السياسي إلا إذا نُشرت قوة أمنية مناسبة قبل ذلك أو بالتزامن معه. ولذلك سيتعين إرجاء عملية النقل التي كان مقرراً إجراؤها أصلاً في تموز/يوليه ٢٠٠٩. كما تفترض الميزانية المنقحة المقترحة للمكتب السياسي أن البعثة ستبقى في نيروبي حتى نهاية السنة.

١٣ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الحالة في منطقة عمليات المكتب السياسي قد شهدت تطورات جديدة منذ تقديم تقرير الأمين العام (A/63/346/Add.6). فعلى سبيل المثال، أُبلغت اللجنة الاستشارية باستئناف البعثات إلى مقديشو، التي كانت قد عُلِّقت في حزيران/يونيه ٢٠٠٨، حيث زارت أول بعثة للمكتب السياسي مقديشو في ٩ آذار/مارس ٢٠٠٩. كما أُبلغت اللجنة بأنه أصبح لدى المكتب السياسي في نهاية شباط/فبراير ٢٠٠٩، موظفان فنيان وطنيان داخل الصومال (في هرجيسة وغاروي).

١٤ - ووفقاً للأمين العام، فإن الاحتياجات المنقحة من الموارد للمكتب السياسي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ تقدّر بمبلغ ١٢ ٧٩٥ ٥٠٠ دولار. ويشير الأمين العام إلى إن خفض مبلغ ٦٠٠ ٤٦٤ ٢ دولار من الاحتياجات لعام ٢٠٠٩، مقارنة باعتماد عام ٢٠٠٨ البالغ ١٠٠ ٢٦٠ ١٥ دولار، يُعزى إلى عدم القدرة على الانتقال إلى الصومال، مما أدى إلى انخفاض الاحتياجات المتعلقة بالنقل ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والنقل الجوي. ومع الأخذ في الحسبان الرصيد غير المستخدم من الأموال حتى تاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ (٥ ٠٩٥ ٩٠٠ دولار)

والاعتماد المخصص للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ الذي وافقت عليه الجمعية العامة بالفعل (١ ٥٤٥ ٥٠٠ دولار)، يقدر الأمين العام أن صافي الاحتياجات الإضافية للمكتب السياسي لعام ٢٠٠٩ يبلغ ١٠٠ ١٥٤ ٦ دولار.

١٥ - وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية عن الدعم الذي يقدمه مكتب الأمم المتحدة في نيروبي للمكتب السياسي، فأبلغت أن المكتب السياسي يستعمل خدمات مشتركة مع مكتب نيروبي أو مع الكيانات الأخرى إلى أقصى حد ممكن. وأن المكتب السياسي لديه ترتيبات قائمة مع مكتب نيروبي تشمل المجالات التالية: (أ) دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ (ب) أمن المكاتب؛ (ج) الدعم الأمني لموظفي المكتب السياسي داخل كينيا؛ (د) نقل الموظفين المحليين؛ (هـ) العيادة الطبية؛ (و) تقديم المشرف على الموقع الشبكي الدعم للموقع الخاص بمكتب الصومال وصيانته؛ (ز) كشف المرتبات المتعلقة بالموظفين المحليين؛ (ح) خدمات السفر؛ (ط) الدعم المقدم من البلد المضيف والمراسم للموظفين الدوليين؛ (ي) خدمات الحقيبة والبريد. وترحب اللجنة الاستشارية بما يقوم به المكتب السياسي من استعمال لخدمات الدعم المشتركة المتاحة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وتشجع على بذل المزيد من الجهود في هذا الخصوص.

١٦ - يقترح الأمين العام إنشاء وظيفة واحدة لكبير ضباط الأمن برتبة ف-٤ وثلاث وظائف من فئة الخدمة الميدانية يشغلها موظفون للحماية الشخصية من أجل تعزيز الفريق القائم المؤلف من موظفين للحماية الشخصية. وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية فيما يتصل بالموظفين الأمنيين الإضافيين المقترحين لعام ٢٠٠٩، فحصلت على هذه المعلومات. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على وظيفة مؤقتة واحدة لكبير ضباط الأمن برتبة ف-٤ وثلاث وظائف مؤقتة من فئة الخدمة الميدانية يشغلها موظفون للحماية الشخصية. واللجنة على ثقة من أن الترتيبات الأمنية في المكتب السياسي سوف تخضع للمزيد من التقييم والتبرير في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، التي ينبغي أن تعتمد على نتائج واستنتاجات التقرير الشامل الذي سيقدمه الأمين العام قريبا عن إطار لسياسة السلامة والأمن في الأمم المتحدة.

١٧ - وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي إبلاغ الجمعية العامة بالمعايير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بتوفير موظفين للحماية المباشرة في البعثات الميدانية للأمم المتحدة في سياق التقرير الشامل الذي سيقدمه الأمين العام قريبا عن إطار لسياسة السلامة والأمن في الأمم المتحدة.

١٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاقتراح المتعلق بالمكتب السياسي لم يُستكمل بعد ليعكس آخر المستجدات السياسية، بما في ذلك التدابير المتعلقة بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩). وأُبلغت اللجنة أن الأمين العام يعتزم تقديم اقتراحات الميزانية المنقحة المتعلقة بمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال إلى الجزء الثاني من الدورة الثالثة والستين المستأنفة للجمعية العامة. وبدلاً من النظر في هذا الاقتراح وفي الاقتراح المستكمل المرتقب كل على حدة، توصي اللجنة بالأخذ بالجمعية العامة أي إجراء بشأن هذا الاقتراح، باستثناء الاقتراحات المتعلقة بالموظفين الأمنيين الإضافيين (انظر الفقرة ١٦ أعلاه)، في انتظار أن يقدم الأمين العام اقتراحاً مستكملاً في الجزء الثاني من الدورة الثالثة والستين المستأنفة للجمعية العامة.

خامساً - بعثة الأمم المتحدة في نيبال

١٩ - خُفِّض حجم بعثة الأمم المتحدة في نيبال نتيجة إنجازها عدداً من المهام التي كلفت بها في وقت سابق، من قبيل المساعدة الانتخابية وأمن الانتخابات. وتستمر الولاية الحالية للبعثة حتى ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩، وذلك عملاً بالقرار ١٨٦٤ (٢٠٠٩) الذي مدد مجلس الأمن بموجبه ولاية البعثة لستة أشهر تبدأ في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن البعثة المقلصة الحجم، التي يرأسها ممثل للأمين العام برتبة مد-٢، ستواصل رصد إدارة الأسلحة والأفراد المسلحين في الجيش النيبالي والجيش الماوي، وستساعد الطرفين، من خلال لجنة مشتركة لتنسيق الرصد، في تنفيذ الاتفاق المتعلق بإدارة الأسلحة والأفراد المسلحين التابعين لكل من الجيش النيبالي والجيش الماوي.

٢٠ - وشملت ميزانية البعثة السياسية الخاصة لعام ٢٠٠٩، التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٦٣/٢٦٣، اعتماد مبلغ ٥٠٠ ٨٩٥ ٦ دولار لبعثة الأمم المتحدة في نيبال لتغطية احتياجات تشغيلها لمدة شهر واحد قبل تصفيتها في نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩.

٢١ - ويشير الأمين العام في تقريره إلى أنه، منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٨٦٤ (٢٠٠٩) جرى تعديل افتراضات التخطيط للبعثة لعام ٢٠٠٩، لتعكس الإنفاق على عمليات البعثة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ تليها مرحلة تصفية تستغرق أربعة أشهر تمتد من ١ آب/أغسطس إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. ويشير الأمين العام إلى أن البعثة ستواصل العمل لغاية ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩. بمستوى عام مخفض من الموظفين مقارنةً بعام ٢٠٠٨ ويقترح زيادة عدد مراقبي الأسلحة اعتباراً من شباط/فبراير ٢٠٠٩ من ٧٢ مراقباً إلى ٧٣ مراقباً على أساس التجربة الفعلية في عام ٢٠٠٨ لكفالة أن تنجز البعثة

ولايتها على أفضل وجه ممكن فيما يتعلق برصد إدارة الأسلحة والجيشين. وليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على اقتراح الأمين العام.

٢٢ - ووفقاً للأمين العام، يقدر إجمالي الاحتياجات المنقحة لعام ٢٠٠٩ بمبلغ ٧٠٠ ٧٧٨ ١٦ دولار. وبناء على النفقات الفعلية لعام ٢٠٠٨ والرصيد غير المستخدم من الأموال حتى تاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ (٩٠٠ ٩٣٧ ١١ دولار)، فإن صافي الاحتياجات الإضافية للبعثة لعام ٢٠٠٩ يبلغ ٨٤٠ ٨٠٠ ٤ دولار.

٢٣ - وتعكس الاحتياجات المقترحة من الموظفين الافتراض بأن جميع الموظفين الفنيين سيعودون إلى أوطانهم بعد تموز/يوليه ٢٠٠٩ وأن الوظائف الإدارية الباقية ستُغى بالتدريج خلال فترة التصفية.

٢٤ - وفي حين تشتمل اللجنة الاستشارية دور البعثة في توفير الدعم التقني للجنة الانتخابات في التخطيط لانتخابات الجمعية التأسيسية في نيبال والتحضير لهذه الانتخابات وإجرائها، إلا أنها تشعر بالقلق إزاء عدم وجود معايير وخطوط زمنية واضحة لتقييم إنجازات البعثة في فترة الميزانية الحالية.

٢٥ - وزوّدت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بمعلومات إضافية عن حالة صندوق الأمم المتحدة للسلام في نيبال الذي يُظهر أن مجموع التمويل المتاح بلغ نحو ٢٢,٩ مليون دولار أنفق منه نحو ١٢,١ مليون دولار حتى تاريخ ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩ على جملة أنشطة منها أنشطة دعم وكالات الأمم المتحدة المتصلة بما يلي:

(أ) مواقع التجميع/إعادة الإدماج: تحسين الظروف المعيشية في مواقع التجميع التي تستضيف الجيش الماوي؛ وتسجيل المقاتلين والمجندين حديثاً والقصر/التحقق من هويتهم وإعادة إدماجهم؛ والتخلص من الألغام وغيرها من الأجهزة غير المنفجرة؛

(ب) الانتخابات/الحكم: تقديم المشورة والدعم اللوجستي فيما يتعلق بالانتخابات/المسائل الدستورية؛ وتقديم المساعدة من أجل استعادة سلطة الحكومة على الصعيد المحلي؛

(ج) الأمن: استعادة سيادة القانون والنظام، وخاصة في الريف؛

(د) الحقوق والمصالحة: تقديم المساعدة للمبادرات المتصلة بالعدالة الانتقالية، وآليات الرصد الوطنية لعملية السلام والمصالحة على الصعيد المحلي.

سادسا - المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)

٢٦ - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن الجمعية العامة طلبت إليه في الفقرة ٤، من الجزء الحادي عشر من قرارها ٢٦٣/٦٣، تنقيح السرد والإطار المنطقي لميزانية المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، مع مراعاة آخر المستجدات والشواغل التي أثارها الدول الأعضاء، وأن يقدم تقريرا بهذا الشأن إلى الجمعية العامة قبل انعقاد الجزء الأول من دورتها الثالثة والستين المستأنفة.

٢٧ - ويشير الأمين العام إلى أنه أُجري استعراض للسرد والإطار المنطقي للمبعوث الخاص من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، وأنه أُجري تنقيح لهما على النحو الوارد في تقريره. ولم تنجم عن تنقيح السرد والإطار المنطقي للمبعوث الخاص أي آثار تتعلق بالموارد.

٢٨ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على السرد والإطار المنطقي المنقحين لميزانية المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

سابعا - التوصية

٢٩ - ترد اقتراحات الأمين العام المتعلقة بالإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرة ٨٣ من تقريره (A/63/346/Add.6). وتوصي اللجنة الاستشارية بما يلي:

(أ) فيما يتعلق بالميزانيات المنقحة للمجلس الدولي للمشورة والمراقبة ولجنة التحقيق الدولية المستقلة وبعثة الأمم المتحدة في نيبال للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الواردة في تقرير الأمين العام (A/63/346/Add.6)، بأن توافق الجمعية العامة على الموارد التي طلبها الأمين العام، رهناً بملاحظات اللجنة الاستشارية وتوصياتها على النحو الوارد أعلاه. وتطلب اللجنة أن يقدم المبلغ المعدل إلى الجمعية العامة مباشرة عند نظرها في اقتراحات الأمين العام؛

(ب) أن توجّل الجمعية العامة اتخاذ إجراءات بشأن الميزانية المقترحة لمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال لعام ٢٠٠٩، باستثناء اقتراح إنشاء أربع وظائف مؤقتة لموظفين أمنيين أوصت بها اللجنة الاستشارية (انظر الفقرة ١٦ أعلاه)، في انتظار أن يقدم

الأمين العام اقتراحا مستكملا في الجزء الثاني الدورة الثالثة والسنتين المستأنفة للجمعية العامة؛

(ج) أن ترصد الجمعية العامة، آخذة في الحسبان التوصيات الواردة في الفقرة ٢٩ (أ) و (ب) أعلاه، الموارد المعدلة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، والاعتماد المقترح في إطار الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، أن يقابلهما مبلغ مماثل في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

(د) أن تحيط الجمعية العامة علما برصيد قدره ٣٠٠ ٦١٥ ٢٤ دولار في إطار الاعتماد المخصص لهذه البعثات لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بناء على النفقات الفعلية المتكبدة في ٢٠٠٨؛

(هـ) أن توافق الجمعية العامة على السرد والإطار المنطقي المنقحين لميزانية المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.